

معلومات أولية لطالبي اللجوء في هامبورغ

مقدمة من:



مرحباً

هذا المنشور موجه بصفة خاصة إلى طالبي اللجوء الذين قدموا إلى ألمانيا حديثاً، ومن ثم فسوف يتم عرض الخطوات الأولى لإجراءات اللجوء كما سيتم شرح أهم الأسس القانونية. فضلاً عن ذلك يجب إلقاء نظرة حول الرؤى الممكنة خاصة فيما يتعلق بقبول عمل، فالعمل يمكن له أن يؤمن لك وضع إقامتك.

و لا يمكن لهذا المنشور أن يكون بديلاً عن الاستشارة الشخصية، لذا فإن محور اهتمامنا يقوم على تقديم من يمكنه أن يقدم لك الاستشارة.



المحتوى

ما هى الأساسيات	- ١
تقديم الطلب	- ٢
العمل والمؤهلات	- ٣
مراكز تقديم الاستشارة	- ٤
صفحة ٢	
صفحة ٥	
صفحة ١٢	
صفحة ١٦	

١ - الأساسيات :

أين أقدم طلب اللجوء؟

سجل نفسك لدى الـ **BAMF** (المعروفة اختصاراً بـ: المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين) أو بالأحرى لدى المكاتب الخارجية لسلطة الاستقبال فى هامبورغ هاربورغ Hamburg Harburg

عنوان مركز الاستقبال الأول :
Harburger Poststraße 1
ويسمى في الألمانية :
Erstaufnahmeeinrichtung
يفتح ليلاً ونهاراً

نصيحة:

يمكنك أن تعبر صراحة لدى الشرطة عن رغبتك في طلب اللجوء، ونحن لا ننصح بذلك، لأن الشرطة يمكنها أن تتخذ إجراءً ضدك بسبب دخول البلاد بطريقة غير شرعية.

عنوان الـ **BAMF**
BAMF Hamburg
Sachsenstraße 12+14, 20097 Hamburg
Phone: 040 23501-0 Fax: 040 23501-199

سوف تحصل على شهادة حول تسجيلك كطالب لجوء (والمعروفة اختصاراً بـ **BÜMA**)، وهذه الشهادة ليست لقب إقامة، وإنما هي ورقة إقامة مؤقتة. وشهادة **BÜMA** تظهر أنك تقدمت بطلب لجوء ولها فترة صلاحية محددة، كما أنها تخبر بأنك في أي مركز من مراكز الاستقبال الأولية يجب أن تقيم فيه.

وحدة أسرية/عائلة مشتركة: لو كنت قد دخلت البلاد مع أقارب لك أو أن لديك أقارب يعيشون في ألمانيا، فعليك أن تخبر بذلك يوم التسجيل في مكتب **BÜMA** حتى يتم توزيعك على مقربة منهم.

ساعات العمل :

الإثنين والثلاثاء من الساعة ٨ حتى ١٥
الأربعاء : مغلق

الخميس : من الساعة ٨ حتى الساعة ١٥
الجمعة : من الساعة ٨ حتى الساعة ١٤

مراكز الاستقبال الأساسية

هامبورغ لها عدة مراكز استقبال رئيسية أحد هذه المراكز خارج هامبورغ ويقع في

Mecklenburg West Pomerania, Mecklenburg-Vorpommern

الاستشارة موجودة في الصفحة 23

دبلن 3

عادة تستلم بريدي في حال بدء اجراء دبلن

انتبه

لو كنت سابقاً في دولة من دول الاتحاد الأوروبي وتم تسجيلك فيها عن طريق بصمة الأصابع أو أنك هناك قدمت بطلب لجوء فهذا يعني فهذا يعني أن هذه الدولة هي المسؤولة عن طلب لجوئك وكذلك الأمر إذا كان لديك فيراً أو إقامة في دولة من دول الاتحاد الأوروبي حتى ولو كانت منتهية الصلاحية فهناك احتمال أن يتم ترجيعك هناك

وفي هذه الحالة عليك طلب استشارة متخصصة

لو سبق وأن حصلت في بلد أوروبي آخر على وضع حماية، فإن هذا يمثل تهديداً لموقفك من اجراء الحصول على اللجوء، وبالتالي يتم ردك إلى هذا البلد، لذا فيجب عليك أن تبحث لك في الحال عن مركز استشارة.

(ص ١٦ - ٢٠)


٢ - تقديم الطلب:

سوف تظل في مركز الاستقبال الأول المخصص لك مدة تتراوح من أسبوعين إلى ثلاثة أشهر، وفي هذه الفترة يتم تقديم الطلب الرسمي إلى الجهة الخارجية الخاصة بـ BAMF، وفي إطار تقديم الطلب يتمأخذ البصمات من قبل الشرطة، وفيه يتم مسح بصمات أصابعك ضوئياً على أن يتم مقارنتها مع بنك المعلومات الأوروبي. فضلاً عن ذلك يتم الاستفسار منك وسؤالك عن طريق سفرك، وبهذه الطريقة تعرف الدا BAMF هل قمت بتقديم بصمات أصابعك في دولة أخرى من دول الاتحاد الأوروبي أو تقدمت بطلب للحصول على تأشيرة أو تقدمت بطلب لجوء.

عادة سوف يتم إخبارك بموعد للاستماع إليك، وسوف تختلف المدة الزمنية بين تقديم الطلب والاستماع إليك.

وفي حالة ارتفاع عدد طلبات اللجوء يمكن أن يحدث أنك تُوزع في البداية على إحدى البلديات ثم تُدعى فيما بعد للاستماع إليك.

ثم يقوم المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) بإجراء الاستماع الشخصي، وفيه يتم التحري عن أسباب اللجوء ويتوجب عليك إلتزاماً أن تعرّض لهم جميع الأسباب التي جعلتك أن تغادر وطنك قسراً وأن تعرّض المخاطر التي تهدّدك حال رجوعك. والاستماع لك شرط لاتخاذ القرار فيما بعد بخصوص طلب لجوئك. وسوف يتم إرسال محضر الاستماع إليك بعد أسباب قليلة من الاستماع إليك.



و قبل الاستماع إليك يجب عليك أن تبحث لك عن مركز استشارة مستقل حتى تكون مستعد لاجراء الاستماع إليك بشكل حيد.

ويعد موعد الاستماع الشخصي إليك من أهم المواعيد في اجراء اللجوء. ولن يتم الاستفسار منك عن أسباب هروبك من الوطن فحسب، وإنما سوف يتم الاستفسار منك وسؤالك عن الطريق الذي سلكته أثناء مجيئك وهو ينبع وأقاربك، وعليك أن تذكر جميع الأسباب التي تحول دون رجوعك إلى الوطن الأصلي أو إلى إحالتك إلى دولة أوروبية أخرى.

لو حصلت على قرار غير إيجابي من الـ *BAMF*، يجب عليك
أن تبحث لك على مركز استشارة للاجئين أو مكتب محاماة!



كيف يتم موافقة الأمر بطلب اللجوء الخاص بـ؟

وإذا كان عليك أن تنتظر أكثر من ستة أشهر حتى يتخذ فيه المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (*BAMF*) قراراً بمعادرتك الدائرة المتواجد فيها، عليك أن تستفسر عن هذا الأمر مرة أخرى لدى المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (*BAMF*) أو أن تتوجه عند الضرورة إلى محامي/محامية.

بعد تقديم الطلب سوف تحصل على سماح بالإقامة وفقاً للمادة ٥٥ من قانون اجراء اللجوء بهدف القيام بإجراء اللجوء. وبينما تسكن في مركز الاستقبال الأول، لا يُسمح لك بالتحرك إلا في دائرة هذه المنطقة. وفي حالة إرادتك مغادرة هذه الدائرة مؤقتاً، عليك أن تقدم طلباً لـ المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (*BAMF*). ويمكن أن تكون الفترة حتى اتخاذ قرار في هذا الأمر غير محددة الأجل.

إمكانيات المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) في إتخاذ القرار

حماية اللاجيء

تعد القرارات التالية ممكنة:

- ١- الاعتراف بحق اللجوء
- ٢- الاعتراف بصفة اللاجيء

الحماية على أساس المادة ١٦ من الدستور بالارتباط بالمادة ٣ من قانون اجراء اللجوء والتصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (١) من قانون الإقامة

- ١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

٢- الاعتراف بصفة لاجي وفقاً للمادة ٣ من قانون اجراءات اللجوء
التصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (٢) بديل ١ من قانون الإقامة

- ١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

- ٢- عدم الاعتراف بصفة لاجي

٣- الاعتراف بوضع حماية مساعدة وفقاً للمادة ٤ من قانون اجراءات اللجوء
التصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (٢) بديل ٢ من قانون الإقامة

- ١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

- ٢- عدم الاعتراف بصفة لاجي

- ٣- عدم الاعتراف بوضع حماية مساعدة

٤- توافر تحريم الترحيل وفقاً للمادة ٦٠ الفقرة ٥ و ٧ عبارة ١ من قانون الإقامة
التصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (٣) من قانون الإقامة

عدم الحماية

١- طلب اللجوء غير مقبول

دينن III المرسوم: ينبغي أن تكون دولة أوروبية أخرى مسؤولة عن طلب لجوئك لذا يجب إحالتك إلى هذا البلد.

١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

٢- عدم الاعتراف بصفة لاجئ

٣- عدم الاعتراف بوضع حماية مساعدة

٤- عدم توافر تحريم الترحيل وفقاً للمادة ٦٠ من الفقرة ٥ و ٧ النص ١ من قانون الإقامة

١- رفض حق اللجوء رضاً قطعياً لعدم قيام أسبابه

٢- عدم الاعتراف بصفة لاجئ اعترافاً قطعياً لعدم قيام أسبابه

٣- عدم توافر تحريم الترحيل وفقاً للمادة ٦٠ من الفقرة ٥ و ٧ النص ١ من قانون الإقامة

٤- لا يحق له اللجوء

٥- يتم ترتيب الترحيل له

حصلت بالفعل على حماية في دولة أوروبية أخرى وينبغي إحالتك إلى هذا البلد. لن يكون الاجراء السهل ممكناً.

طلب اللجوء غير مقبول.
هناك أسبوع للشكوى ولتقديم طلب مستعجل!

رفض طلب اللجوء لعدم قيام أسبابه (رفض
”بسقط“).
هناك أسبوعان للشكوى ولتقديم طلب مستعجل!

رفض طلب اللجوء رضاً قاطعاً لعدم قيام
أسبابه.
هناك أسبوع للشكوى ولتقديم طلب مستعجل!

والحصول على معلومات أكثر انظر الموقع
التالي:
www.nds-fluerat.org/leiffaden/

ماذا يحدث عند الاعتراف بطلب اللجوء؟

عندما يتم الاعتراف بطلب لجوئك، يكون لك الحق في التقدم إلى دورات الاندماج. وهنا يُسمح لك بالعمل في الحال.

ماذا يحدث بعد رفض طلب اللجوء؟

عندما يتم رفض طلب لجوئك، يمكنك أن تقدم بشكوى على ذلك الأمر. وطالما أن الشكوى توجل سريان مفعول القرار، فإنك تحفظ حق الإقامة. وبمجرد أن تحصل “على وثيقة السماح بالإقامة المؤقتة”， فهذا معناه أن إمكانية التهديد بالترحيل قائمة. ولا يمكن عادةً إجراء الترحيل في الحال.

أين يُسمح لي أن أقيم؟

في ثلاثة أشهر الأولى من إقامتك في المانيا مسموح لك أن تتحرك بحرية تامة في ولاية هامبورغ وضواحيها فقط ويمكنك من بداية الشهر الرابع من إقامتك أن تتحرك بحرية تامة في جميع أنحاء المانيا. وسيتم تحديد سكنك في مكان معين، وهذا التحديد يلزمك بالإقامة فيه. ولا يسمح لك بتغيير مقر الإقامة هذا إلا لأسباب شخصية بالغة الخطورة أو في حالة تمكّنك من تببير نفقاتك المعيشية بنفسك.

ومسموح في الحالات الفردية للسلطات المختصة بالأجانب أن تحدد حرية تنقلك داخل المانيا بحسب *Duldung* ويكون تقييد الحركة هذه مقيد على ورقة الإقامة الموقته.

وهناك أيضا حالات تقييد فيها الحركة في حال وجود مخالفات متعلقة بالمخدرات أو حالات ترحيل وبالتالي لا يمكنك تغيير مكان إقامتك إلا بعد موافقة السلطات

متى يمكنني أن أترك مركز الاستقبال الأول؟

عندما يمكنك أن تتقدم بطلب اللجوء، يجب عليك في البداية أن تبقى لمدة أقصاها ثلاثة أشهر في مركز الاستقبال الأول.

بعد ثلاثة أشهر على أقصى تقدير ينبغي عليك أن تحصل على ما يُعرف باسم ”نقل“ في إحدى بلديات ولاية هامبورغ يمكن أن تعبر عن رغباتك وأمنياتك، لكن لا يُسمح لك أن تحدد مقر سكنك بنفسك، وسوف يتم تحديد مقر إقامة لك في البلدية المسجل بها، وربما يتعلق الأمر هنا بسكن أو بمقر إقامة جماعية.

٣- العمل والمؤهلات

بعد التسجيل من أجل عمل خطوة هامة للحق في إقامة طويلة الأمد داخل ألمانيا، فضلاً عن أن هذا يعد استقلالية أكبر عن مؤسسات الدولة، وعندما يكون من غير المسموح لك بالعمل، فهناك إمكانيات تعمل على تأهيلك وإعدادك لسوق العمل، وهناك مؤسسات مختلفة يمكنها أن تقدم لك النصائح والاستشارة في هذا الأمر.

من يسمح له بالعمل؟



يوضح الجرافيك أي من اللاجئين يسمح لهم بالعمل طبقاً لمدة الإقامة وتحت أي من الشروط. وبجانب ألقاب الإقامة المذكورة هنا، هناك ألقاب وسميات أخرى تسمح لك بالالتحاق بسوق العمل، حيث تقدم مراكز

ومذكور في أوراقك بجانب بعض الشروط عما إذا كان مسموح لك بالعمل من عدمه. وإذا كان منكور في أوراقك عبارة "غير مسموح بالعمل"، على الرغم من أنه طبقاً للائحة يسمح لك بالعمل، فعليك أن تطلب من سلطة إدارة الأجانب أن تغير لك ذلك.

مهاجرين/ومهاجرات لهم إقامة مؤقتة	من له حق اللجوء واللاجئين وفقاً للدستور ومعاهدة جنيف للاجئين	حماية مساعدة، تحريم الترحيل، إقامة إنسانية	طالب اللجوء	
المادة ٦٠ من قانون الإقامة	المادة ٢٥ (١) / (٢) من قانون الإقامة	المادة ٢٥ (٢) / (٣) من قانون الإقامة	المادة ٥٥ من قانون اجراءات اللجوء	المادة
وثيقة إقامة مؤقتة	تصريح بالإقامة	تصريح بالإقامة	حق بالإقامة	لقب ومسمي الوضع
مسموح به في الحال وللمعلومات أكثر انظر المادة ٣٤ من الفقرة ٢ من مرسوم العمل	مسموح به في الحال	مسموح به في الحال	مسموح به بعد ثلاثة أشهر	تعليم، تدريب، خدمات تطوعية
من الشهر الأول إلى الثالث - المنع من العمل من الشهر الرابع إلى الشهر الخامس عشر - مع فحص الأولوية بداية من الشهر السادس عشر - بدون فحص الأولوية	مسموح به في الحال	مسموح به في الحال	من الشهر الأول إلى الثالث - المنع من العمل من الشهر الرابع إلى الشهر الخامس عشر - مع فحص الأولوية بداية من الشهر السادس عشر - بدون فحص الأولوية	عمل غير مستقل؟
مسموح به في الحال وللمعلومات أكثر انظر المادة ٣٤ من الفقرة ٢ من مرسوم العمل	مسموح به في الحال	مسموح به في الحال	مسموح به بعد ثلاثة أشهر	عمل ذو كفاءة عالية وعمل لدى الأقارب (دون فحص الأولوية)
نعم، في حالة عدم التعاون الكافي من اللاجي (على سبيل المثال عدم ذكر الهوية الحقيقة من قبل اللاجي)	كلا	كلا	كلا	هل يمكن لسلطة إدارة الأجانب أن تطلب المنع عن العمل؟
غير مسموح بعمل مستقل	مسموح بعمل مستقل	يمكن أن يسمح به بناء على تقديم طلب لعمل مستقل	غير مسموح بعمل مستقل	عمل مستقل؟

ماذا يمكن لي أن أفعله على الرغم من المنع عن العمل؟

- تاهيل وظيفي مدرسي
- دراسة (إذا لم تكن الدراسة محظورة)
- الالتحاق بدورات تعلم اللغة الألمانية الممولة ذاتياً على سبيل المثال لدى المدرسة الشعبية والمعروفة اختصاراً بـ (VHS)
- المدارس المسائية
- عمل طوعي لمدة سنة في الخدمة الاجتماعية FCI أو عمل خدمة اجتماعية BFD



هام!

الأطفال حتى سن ١٨ عام تعد المدرسة إلزامية بالنسبة لهم ويجب عليهم الالتحاق بالمدرسة بشكل منتظم.

دورات لغة

إن اللاجئين من أصحاب وضع الإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (١)، والمادة ٢٥ (٢) والمادة 25 على 3 بحق لهم دورات اندماج مجانية من بينها دورة لغة لتعلم الألمانية

لو أردت أن تقوم بالالتحاق بدورة لغوية دون الالتحاق بسوق العمل، فإنه من المحتمل أن يكون هناك مشاريع ومؤسسات وقفية يمكنها أن تتولى التمويل المالي لتلك الدورات. وتقدم مركز الاستشارة معلومات في هذا الشأن (صفة ١٩ و ٢٠).

كيف يتم الاعتراف بالشهادات والمؤهلات التي حصلت عليها في موطني الأصلي؟

أما اللاجئون الحاملون للإقامةات التالية

- إقامة دلدن الصالحة لمدة ستة أشهر

- طالبو اللجوء الذين يحملون إقامة مؤقتة لمدة ستة أشهر

- اللاجئون حاملو الإقامة على ٥

فلا يحق لهم دورات الاندماج لكن يمكنهم التقدم لدورة تعلم الأساسيات في اللغة الألمانية ٣٠٠ ساعة

انظر الصفحة ٢٠



الشهادات مهمة لكي يتم الاعتراف بها
لكن أيضا يمكنك التقدم إلى الامتحانات

٤ - مراكز تقديم الاستشارة

Fluchtpunkt

تختص في قضايا اللجوء وقوانين الإقامة

العنوان 3
Eifflerstr.

(040) 43250080

info@fluchtpunkt-hamburg.de

www.fluchtpunkt-hamburg.de

كافيه اكسيل Cafe Exil تساعد في :
الطلبات والأسئلة المتعلقة باللجوء

كتابة وقراءة الرسائل
اصطحاب الأشخاص إلى دوائر اللجوء وأماكن أخرى
تساعد على إيجاد محامين ومترجمين

العنوان 41
spaldingstr

ساعات العمل
الإثنين والثلاثاء والخميس من الساعة ٨ حتى ١٤
الجمعة من الساعة ٨ حتى ١٣
الأربعاء مغلق

هاتف ٤٠٢٣٦٨٢١٦ - ٤٠٨٨٢٣٨٦٨٢

فاكس ٤٠٦٣٦٧٣١٠٢

ایمیل cafe-exil@antira.info

<http://cafe-exil.antira.info>

Ämterlotsen
اصطحاب اللاجئين إلى دوائر اللجوء

العنوان 54 Königstr.

يمكنكم الاتصال
الاثنين بين الساعة ١٤ وال الساعة ١٦
الأربعاء بين الساعة ١١ و ١٣
الخميس بين الساعة ١٤ وال الساعة ١٦

040-30620366

braun@diakonie-hamburg.de
<http://www.diakonie-hamburg.de>

<http://www.hamburgasyl.de/kkstormarn-akonda.html>

Akonda - Eine-Welt-Cafe
مكتب خدمات
يساعد اللاجئين واصطحابهم سواء
مع من يحملون أو لا يحملون إقامات

العنوان 30 Wohldorfer Str.
ساعات العمل كل خميس بين الساعة ١٥ وال الساعة ١٨
أو أخذ موعد

Telefon: 040 / 519 008 016
Fax: 040 / 519 008 052

akonda@kirche-hamburg-ost.de
c.gbocho@kirche-hamburg-ost.de

Sprachraum e.V.

دروس مجانية في اللغة الألمانية لكافحة اللاجئين
من دون النظر إلى الأوراق التي يحملوها
يقدم أيضا برامج أخرى وورشات عمل فيما
يخص حقوق اللاجئين في ألمانيا

التسجيل

كل اثنين بين الساعة ٩ وال الساعة ١١ في

هاتف 16 82 040/236

sprachraum09@googlemail.com

Infomobil Hamburg

تقديم استشارة لللاجئين القاصرين الغير مصحوبين

العنوان مقابل Kinder- und Jugendnotdienst
Feuerbergstraße 43 في شارع

كل أربعاء بين الساعة ١٦ وال الساعة ٢٠

ایمیل

infomobil-hamburg@antira.info

<http://cafe-exil.antira.info/infomobil-hamburg/>

Mujeres sin Fronteras

يقدم نصائح ومعلومات واصطحاب لدوائر اللجوء
خصوصاً لمحضي الإسبانية والبرتغالية

العنوان 2
كل اثنين بين ١٦ و ١٩

للاتصال

0178-6518000

mujeressinfronteras@riseup.net
<http://mujeressinfronteras.de>

Frauenperspektiven e.V.

يقدم نصائح للاجئين ومساعدة في الحياة اليومية

العنوان 19

كل اثنين وخميس بين ١٠ و ١٢

للاتصال

هاتف 45 22 29 49-040

فاكس

040-49 29 22 48

فقط للنساء

Mehrgenerationenhaus FLAKS e.V.

مركز FLAKS للنساء في ALTONA
يقيم اجتماعات ويقدم نصائح وأنشطة ثقافية

العنوان 33

كل اثنين وخميس بين ١٠ و ١٦

كل جمعة بين ١٠ و ١٤

هاتف

040 - 8969803

040 - 89698044

info@flaks-zentrum.de

<http://www.flaks-zentrum.de>

Zentrale Anlaufstelle Anerkennung
الاعتراف بالشهادات

العنوان

Diakonie-Hilfswerk Hamburg
Alter Wall 11 (Hamburg Welcome Center)

للاتصال 04030620396

zaa@diakonie-hamburg.de

www.diakonie-hamburg.de/web/visitenkarten/zaa/

يرجى أخذ موعد مسبق عبر الاتصال أو ارسال ايميل على العنوان المذكور

café Whynot?
نصائح ودروس في تعلم الألمانية

العنوان 55

ساعات العمل من الاثنين حتى الجمعة
من الساعة ٩ حتى الساعة ١٦

للاتصال

Phone: 040 4300025

info@why-not.org

www.why-not.org

Flüchtlingszentrum

يقدم نصائح ومعلومات لللاجئين

مركز للعمل والتدريب الثقافي والشهادات

كما يدلك على الطرق للحصول على دورة في تعلم الألمانية

كما يقدم نصائح في حال اتخاذ قرار بالعودة

العنوان 10 Adenauerallee

كل اثنين وجمعة بين الساعة ٩ و ١٣

كل ثلاثة وخميس بين الساعة ٩ و ١٣ وبين الساعة ١٥ و ١٧

للاتصال :

هاتف المركز 0402840790

لطفي بن ابراهيم 040284079115

040284079125 (Ivanka Lušo)

فاكس 040284079130

ایمیل

benbrahim@fz-hh.de

luso@fz-hh.de

Perle

يقدم دورات في اللغة الألمانية والكمبيوتر
يقدم نصائح للتدريب و معلومات للاجئين الكبار

العنوان 61
Norderreihe

هاتف
040350177233

ایمیل
perle@verikom.de

انترنت
[www.verikom.de/projekte/
perle-perspektiven-fur-ein-leben-in-hamburg/](http://www.verikom.de/projekte/perle-perspektiven-fur-ein-leben-in-hamburg/)

coach

التدريب المهني الفردي
المؤهلات
تدريب متقدم للاجئين الكبار

العنوان 61
Norderreihe

هاتف 040350177236
coach@verikom.de
[ایمیل
www.verikom.de/projekte/coach](http://www.verikom.de/projekte/coach)

Flüchtlingsrat Hamburg

مجلس هامبورغ لللاجئين
دعم اللاجئين سياسياً، والتوعية العامة والإجراءات
هذا المركز ليس مركز رئيسي لللاجئين لكن يحليك إلى أماكن أخرى خاصة باللاجئين

العنوان
Nernstweg 32-34

ساعات العمل
الإثنين بين الساعة ١٠.٣٠ وال الساعة ١٤.٣٠
الثلاثاء بين الساعة ١٧ وال الساعة ١٩
الخميس بين الساعة ١٥ وال الساعة ١٧

هاتف
040431587
فاكس
0404304490

ایمیل
info@fluechtlingsrat-hamburg.de
انترنت
www.fluechtlingsrat-hamburg.de

Flüchtlingsrat Mecklenburg-Vorpommern e.V.

إذا كنت في مركز الاستقبال الرئيسي - مجلس اللاجئين في مكلنبورغ-فوربومرن

يقدم استشارة في اجراءات اللجوء
ويقع المكتب خارج مركز الاستقبال في حاوية على يسار المدخل

هاتف

01781874597

ایمیل وانترنت

hp@fluechtlingsrat-mv.de
www.fluechtlingsrat-mv.de

Horst AG

بالإضافة إلى ذلك هناك الاستشارية المستقلة والدعم من خلال مجموعة من المتطوعين وتأتي المجموعة بانتظام إلى المركز وتقديم الدعم و المساعدة القانونية والطبي

إذا كنت مهتما يرجى الاتصال
antira.horst.ag@riseup.net

الرعاية الطبية في هامبورج

عند تسجيل طلب اللجوء في هامبورغ سوف يتم إبلاغ AOK بريمن / بريمرها芬ن بذلك. وهذا يعني أنه لن تكون مؤمناً تأميناً صحياً كاملاً من قبل الولاية بل ستستلم بطاقة تأمين صحية يمكنك الذهاب إلى الطبيب من اختيارك وتسأل هناك إذا ما كان عليك دفع مصاريف إضافية لأن ليس كل علاج أو دواء مجاني.

يمكن أن يستغرق بعض الوقت حتى تحصل على بطاقة التأمين الصحي.
إذا لم يتم إصدار البطاقة ، فسوف يقوم مكتب الرعاية الاجتماعية بإصدار
بشهادة تأمين الصحي بناء على الطلب.

إذا واجهتك مشاكل يمكنك طلب الإمدادات الطبية في مركز للاجئين
في حال لم تطلب اللجوء بعد أو لم تكن مؤمن صحياً
في يمكنك طلب النصيحة في مراكز الاستشارة وأيضاً هناك أطباء متواجدون في بعض المراكز

Medibüro Hamburg

هذا المكتب مساعدة ليدل الناس على الرعاية الطبية الذين ليس لديهم تأمين صحي
العنوان

Hospitalstrasse 109
(WIR Internationales Zentrum/Verikom)

للاتصال

040238558322

info@medibuero-hamburg.org

Migrantenmedizin Westend

نصائح طبية وإحالات لمن لا يحمل بطاقة صحية
عنابة مجانية وسرية

العنوان 17 Vogelhüttendeich كل ثلاثة بين الساعة ٩ و ١١
الاتجاهات من محطة القطار الرئيسية (Hauptbahnhof)
من S31 / S3 حتى veddel ثم باص ١٢ نحو Stübenplatz

الرعاية الصحية للأشخاص اللي لا يحملون إقامات أو
للأشخاص الذين انتهت صلاحية إقامتهم بالإضافة إلى
تقديم عنابة سرية وبلا أجور عند الإمكان

Praxis ohne Grenzen-Hamburg e.V.

عيادات بلا حدود

العنوان 10 Bauerberg
0403099794660
هاتف
ایمیل وانترنت

praxisohnegrenzen-hh@msbh.de
www.praxisohnegrenzen-hh.de

Andocken

لكل اللاجئين الذين يعيشون في هامبورغ بلا إقامات

العنوان 174 Bernstorffstraße

الثلاثاء بين الساعة ١٠ و ١٢
الخميس بين الساعة ١٤ و ١٦

هاتف 04043098796
andocken@diakonie-hamburg.de

Malteser Migranten Medizin Hamburg

الأشخاص الذين يحملون إقامة غير سارية المفعول أو لا يحملون
بطاقة تأمين صحية يمكنهم أن يذهبوا إلى الطبيب هناك ليقوم
بحصتهم و في حالات المرض المفاجئ أو الإصابة أو الحمل.

العنوان Alfredstraße
(Marienkrankenhaus/Haus 1-Chirurgische
Ambulanz-Bereich 5 (EG)

ساعات العمل : الخميس بين الساعة ١٦ و ٢٠

للاتصال
04025461208

ایمیل وانترنت
mmm.hamburg@malteser.org
<http://www.malteser-migranten-medizin.de/mmm-vor-ort/hamburg.html>

شرح للمصطلحات

يُسمح له بالإقامة في ألمانيا لتوافر تحرير الترحيل له.

في حالة توافر عرض فعلي للعمل، فيجب على وكالة العمل أن تقوم بفحص عما إذا كان المواطن الألماني أو الأجنبي/ الأجنبية التابعة للإتحاد الأوروبي توافر له/لها مثل هذه الوظيفة وعما إذا كان سوف يُدفع له/لها الأجر المعهود في البلد.

عمل تصبح فيه موظفًا لدى شركة أو مؤسسة.

يكون لك شركة أو مؤسسة خاصة.

People granted subsidiary (محتاج إلى حماية مساعدة)

(الامتحان بالأفضلية) Priority check

Employment (عمل غير مستقل)

Self-employment (عمل مستقل)

المكتب الاتحادي للمهاجرين واللاجئين

BAMF

شهادة بالتسجيل كطالب/طالبة لجوء

BÜMA

هيئة التحرير

شكراً :

تم تطوير هذا الكتيب من قبل مجلس اللاجئين
في ولاية ساكسونيا السفلى وذلك كجزء من مشروع
الالتحاق بسوق العمل للاجئين - ADF II

تم تعديل هذا الكتيب في هامبورغ من قبل
Café Exil

شكراً لكل من ساهم في هذا الكتيب

Café Exil

مكتب مساعدة مستقل للاجئين والمهاجرين

تم اعتماده من قبل مجلس اللاجئين في
ساكسونيا السفلى

تصميم وصورة الغلاف
Erik Zöllner

آخر تحديث

٢٠١٥ يناير كانون الثاني

